

Distr.: General  
10 March 2005  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار  
١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

### مذكرة شفوية مؤرخة ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ مقدمة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة

تتوجه البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة بتحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار، وتشرف بأن تقدم تقريرا عن الخطوات المتخذة لتنفيذ التدابير الواردة في الفقرات ٧ و ٩ و ١١ من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤).

ففي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي الموقف الموحد 2004/852/CFSP، الذي يقضي بتنفيذ التدابير التي يفرض القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) اتخاذها في الاتحاد الأوروبي. وجرى لاحقا تنفيذ جوانب الموقف الموحد المرتبطة بحظر الأسلحة والواقعة في نطاق اختصاص الجماعة الأوروبية بموجب القاعدة التنظيمية للجماعة رقم ١٧٤ المؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، والقابلة للتطبيق مباشرة في الدول الأعضاء.

وفي ما يتعلق بحظر الأسلحة، تعلن إيطاليا أيضا أنه منذ اتخاذ القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)، لم تمنح هيئة تحديد الأسلحة الإيطالية المختصة أي ترخيص لبيع الأسلحة والأعتدة ذات الصلة أيا كان نوعها، أو توريدها أو نقلها أو تصديرها إلى كوت ديفوار.